

كتاب النكاح من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

من فوائد هذا الحديث ان من اشدت من اشدت تمسكه بالسنة فهو من الرسول عليه الصلاة والسلام فهو من الرسول لكن منه حسا او معنى؟ معنى نعم منه معنى يعني انه - [00:00:16](#)

تابع له تمام الاتباع فكلما تمسكت بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم كنت اولى الناس به ويشهد لهذا قوله تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا - [00:00:39](#)

والله ولي المؤمنين ومن فوائد هذا الحديث ان السنة تطلق على الطريقة فتشمل الواجب والمستحب طيب ما تقولون فيمن ترك الزواج رغبة عن السنة يكون عاثما يكون اثما. وفاعلا لكبيرة - [00:01:00](#)

اما من تركه وحشة منه وهيبة فان هذا لا يكون قد اتى كبيره ومن تركه خوفا من الفقر ها؟ نعم؟ لا بأس. من تركه خوفا من الفقر يقول انا عندي الان خمسين الف - [00:01:29](#)

اخاف اتزوج اخذ اربعين الف للمهر وعشرة الاف للذهب وابقى ها فقيرا نقول هذا ايضا سوء ظن بالله لان ما لانه ما من دابة في الارض الا على الله رزقها - [00:01:54](#)

فانت اذا تزوجت فتح الله لك باب رزق يكون رزقا لزوجتك وليس وليس الزواج سببا للفقر طيب نعم اظنه لا يصل الى حد كبيرة لكن الا اذا قامت القلب سوء ظن بالله او عدم ثقة بوعده - [00:02:14](#)

هذا ربما يكون كبيرة من حيث العقيدة نفس وقال لا استثير حتى كيف ايه ايه لا لا بس هذا ما ما عنده عقيدة يعني ما عنده مال لكن ما عنده عقيدة. هذا يقول اذا تزوجت سوف ينقص رزقه - [00:02:38](#)

لا ما قال هكذا ما نوى هذا الفرق ان هذا ما له قليل ويخشى من النفقات اما هذا يخشى يعني يقول ان الله لن يرزقني فبينهما فرق تكبيرة الركوع قبل الركوع بعد الركوع اذا بين للانسان انها سنة وقال هذا - [00:03:15](#)

اللي هي قبل الركوع وبعد الركوع. نعم. تركها. نعم وقال انه ليس اه مشكلة عن امام. نقول له من امامك اذا قال ان امامنا لم يرد لم يرد عنه رفع اليدين قبل الركوع ولا بعد الركوع نقول من امامك - [00:03:40](#)

انت اعلم مني ما يخاف نقول مشكلة نحن ان كان امامك ابا حنيفة فامامنا محمد ابن عبد الله وقد ثبت فيها في الصحيح من حديث ابن عمر بل في الصحيحين جميعا وغيرهما انه كان يرفع يديه اذا كبر الركوع واذا رفع من الركوع - [00:04:09](#)

نعم. من هذا الحديث لا يوجد احد الصالحين انك تسأل ممن يعلم عن عمله في الليل. ايه الظاهر انها لا لا يدل على ذلك. لان اصول نعم لان اصول امام قدوة - [00:04:32](#)

اما غيره ليس امام وقدوة كقدوة الرسول وان كان لا شك ان اهل الخير يقتدى بهم لكن ليست اقوالهم حجة وموجبة للشرعية نعم النبي عليه الصلاة والسلام يعني كان يتزوج لما في الزواج يعني - [00:04:52](#)

وانه لا لا يتزوج بمجرد الشهوة عليه الصلاة والسلام. يقول احسن الله اليك حديث المرأة التي وعدت نفسها اليك نعم النظر فيها وصوبها. نعم. نعم. وقوله عليه الصلاة والسلام حبيب الي النساء. اقول هذا ما يدل على انه يرغب - [00:05:16](#)

هو لا شك انه ما هو معناه انه انه عيب هو لا شك انه يرغب لكن ما هو من اجل النكاح ومن اجل رغبة والشهوة اي نعم ما في شك ان ان انه انها مؤثرة فيه - [00:05:36](#)

لكن ما يمكن ان نقول كما قال النصارى الان ان محمدا رجل شهواني ليس له هم الا النساء نقول لو كان كما زعمتم لكان لا يأخذ الا

الاوکار الجميلات ما يأخذ عنس بعضهن لهن اولاد - 00:05:59

اي نعم نعم نعم لا هذا ينبغي ان يقال الرغبة عن سنة الرسول نوعان رغبة مطلقة فهذي كفر لا شك المرأة كفر ورغبة عن شيء من سنته ما الزم بالبقية هذه لا لا تصل الى حدودها - 00:06:18

كما قال من غش فليس مني ولا يلزم ان يكون خارجا من كفر نعم عن السنة. لا السنة كلها اما كلها من الكبائر. لكن اما كفر ولا كبيرة. لكن ترك السنة. ترك السنة هو اللي ينقسم - 00:06:49

نعم فهد خيره عن بعض السلف انه كان يقوم الليل في الف ركعة او ثلاثمئة ركعة او بثمانين ركعة وقد صحت ان يكون قال ابن المطهر في كتابه منهاج الكرامة - 00:07:18

قال ومن خصائص الامام علي انه كان يصلي ما بين صلاة المغرب والعشاء الف ركعة الف ركعة قال له الشيخ الاسلام اذا كان علم بطالب يصليها ركعة ما بين المغرب والعشاء فهذه من مثالبه لا مناقبه - 00:07:42

اذا صار يصلي الفاكهة بهالمدة اليسيرة معناه يلعب صح؟ كيف يقرأ الفاتحة؟ كيف يبي يتشهد؟ كيف يطمئن؟ نعم فالحاصل ان بعض السلف رحمهم الله يكون عندهم رغبة في الخير فتجدهم يجتهدون في كثرة الصلاة لكنهم ليسوا على سنة الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:08:03

يعني اقل ما نقول في هؤلاء انهم مجتهدون مخطئون ومجتهدون هذا احسن احوالهم عرفت؟ اما اما المصيب فهو الذي يتبع سنة الرسول عليه الصلاة والسلام نعم شاكر هل تزوجت - 00:08:26

هل زاد طلبك العلم ولا نقص نعم هذا عارض لو كان عارض مثل لو جاء ضيوف عندك يبي ينقص مراجعتك للدروس انما هذا رأي ليس بصواب بل ان الزواج مما يزيد الانسان في طلب العلم - 00:08:56

مما يزيد الانسان في طلب العلم بان يتفرغ بعض الشيء. ويروح عنه الهم الذي كان قد اصابه من اه من ما قبل فلذلك هو يزيد في طلب العلم. ولهذا نحن نحث طلبتنا خاصة وطلبة العامة على ان يحرسوا - 00:09:26

على الزواج. ايه ما فيها شيء ابداه؟ عمر رضي الله عنه هذا باب بغير يمكن ما ادري والله لكن على كل حال ما فيها شيء المسائل اللي ما تقع على سبيل التعبد ما هي - 00:09:46

مهور كل شي ما فعله الصحابة حتى في الامور العادية. العادية ما فيها بدعة ابداه. كل بدعة في الدين اما المهم هذا الحديث يا بندر لكني انا اصوم. النبي عليه الصلاة والسلام يسألون احد ازواجه - 00:10:05

عن عبادته عليه الصلاة والسلام. عن عبادته في السرك. ها؟ فلما اخبر بها فجعلناهم تقادوها. نعم. فقال احدهم انا فاصوم ولا افطر؟ قال الثاني وانا لا اتزوج النساء وقال الثالث انا اصلي ولا انا - 00:10:26

اتكلمنا اخبر النبي عليه الصلاة والسلام حمد الله واثنى عليه وقال هل خير. نعم. اه ما الفرق عند الله بين الحمد والثناء الحمد لله تكرر محمد والحمد ذكر ايش؟ الحمد لله الى لكن ذكر المحمود - 00:10:46

كصفات الكمال طيب فان كرر فهو ثناء ما دليلك على هذا الله اكبر لا ما دليلك على ان الثناء اذا كرر او الوصل المحمود اذا كرر صلاة؟ نعم نعم اللي رفع يده طويلا. ايه نعم. غسلت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. فاذا قال الحنية - 00:11:11

الرحمن الرحيم اذا قال الحمد لله رب العالمين قال حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي صح اول مرة رهب عن سنتي ما المراد بسنتي طريقته لا يشمل - 00:11:43

الواجب المستحب ولا المستحب فقط طيب ما معنى رغب عنها؟ نعم. زهد فيها وتركها يعني تقالا لها وزهق وعدم ربهها طيب البراءة هنا براءة كاملة او لا نعم اي نعم. ايش؟ حسن مخالبة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ليست مطلقا - 00:12:08

كيف تفصل؟ كل ما كثر اتباع الرجل النبي صلى الله عليه وسلم كان اضحى بين النبي صلى الله عليه وسلم كلما خالف معصيته لكن الكلام فليس مني هل المراد البراءة المطلقة - 00:12:41

ام ماذا؟ كيف اشرح وكان واحتقارا لها واستهادا بها. نعم. وان كان التعاون نعم وهو يعني يعتقد جلس براءة مطلقة انما تكون على

حسب الذنب. طيب صح هل يؤخذ من هذا الحديث - 00:12:55

مشروعية النكاح فهد ما وجهه طيب اذا دل هذا على انه مشروع طيب ثم قال المؤلف عنه يعني عن انس رضي الله عنه قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالباءة - 00:13:23

وينهى عن التبتل نهيا شديدا كان يأمرنا يقول الاصليون ان كان تفيد الدوام غالبا اذا كان خبرها فعلا اي تدل على ان خبرها يداوم

عليه غالبا فاذا قلت كان يفعل كذا يعني ان هذا من شأنه غالبا - 00:13:52

وليس دائما والدليل انه ليس دائما ان من الصحابة من يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة سبح والغاشي واخرون

يقولون كان يقرأ في الجمعة والمنافقين ولو قلنا ان كانت تفيد الدوام دائما - 00:14:21

لكان بين الحديثين تعارض ولكن هذا يدل على ان كان تفيد الدوام ايش؟ غالبا ثم هل هذا مستمر؟ او غير مستمر؟ هذا يؤخذ من

دليل اخر يؤخذ من دين اخر - 00:14:45

قال كان يأمرنا بالباءة الباءة النكاح لقوله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج وينهى عن التبتل طيب الامر والنهي

خذ لان الامر طلب الفعل والنهي طلب الكف - 00:15:05

فهما متضادان طيب وقول التبتل يعني الانقطاع عن النكاح ينهى عنه نهيا شديدا يعني انه يشدد في النهي عنه ويقول اضافة

الى الامر بالباءة تزوجوا الودود الولود فاني مكاثركم بالانبياء يوم القيامة رواه احمد وصححه ابن حبان - 00:15:32

وله شاهد لآخره تزوجوا الودود الولود الامر هنا بصفة من يطلب تزوجه من النساء الودود يعني كثيرة المودة التي تتودد للزوج لان

من النساء من يتودد للزوج يلين الكلام والتجمل - 00:16:06

وغير ذلك من اسباب المودة ومن النساء من تكون في العكس بعض النساء اذا دخل زوجها وهو صدره ضائق فعلت ما يوسع صدره

حتى يسر ويزول عنه ظيق الصدر - 00:16:35